

٨٠ - باب الوصاة بالنساء

٥١٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . . .» .
[الحديث ٥١٨٥ - أطرافه في: ٦٠١٨ ، ٦١٣٦ ، ٦١٣٨ ، ٦٤٧٥] .

٥١٨٦ - « . . . واستوصوا بالنساء خيراً فإنهنّ خلقنّ من ضلعٍ ، وإنّ أعوجَ شيءٍ في الضلعِ أعلاه ، فإنّ ذهبتَ تقيمه كسرته ، وإنّ تركته لم يزلْ أعوجَ ، فاستوصوا بالنساء خيراً» .
[انظر الحديث: ٣٣٣١ ، ٥١٨٤] .

٥١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْسَاطَ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزِلَ فِينَا شَيْءٌ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا وَانْبَسَطْنَا» .

٨١ - باب ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾

٥١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ ، أَلَا فكلُّكم رَاعٍ وَكُلُّكم مَسْئُولٌ» . [انظر الحديث: ٨٩٣ ، ٢٤٠٩ ، ٢٥٥٤ ، ٢٥٥٨ ، ٢٧٥١] .

٨٢ - باب حسن المعاشرة مع الأهل

٥١٨٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا . قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لِحِمِّ جَمَلٍ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لَا سَهْلٍ فِيرْتَقِي ، وَلَا سَمِينٍ فَيُسْتَقِلُّ . قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ ، إِنْ أَذَكَرُهُ أَذَكَرُهُ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ . قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَشَقُ ، إِنْ أَنْطَقَ أُطْلِقُ ، وَإِنْ أَسَكَتَ أَعْلَقُ . قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ ، لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ . قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِذَا دَخَلَ فَهَدْ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ . قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَتْ ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفْتُ ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ . قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَّايَاءُ - أَوْ عَيَّايَاءُ - طَبَاقَاءُ ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لِكَ . قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنبٍ ، وَالرَّيْحُ

ريحُ زَرَنب. قالت التاسعة: زوجي رَفِيعُ العماد ، طويل النَّجاد ، عظيم الرَّماد ، قريب البيت من الناد. قالت العاشرة: زوجي مالك وما مالك ، مالكٌ خيرٌ من ذلك ، له إبلٌ كثيراتُ المبارك ، قليلات المسارح ، وإذا سَمَعَنَ صَوْتَ المِزْهر ، أيقنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِك. قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زَرَع فما أبو زرع ، أناسٌ من حُلَيٍّ أذنيٍّ ، وملاً من شحم عُصْدَيٍّ ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَيَّ نفسي ، وجدَنِي في أهل غُنَيْمَةٍ بشقٍّ ، فجعلَنِي في أهل صَهيل وَأَطِيط ، ودائسٍ ومُنَيٍّ ، فعندَهُ أقول فلا أَقْبَحُ وأزْقَدُ فأتَصَبِّحُ ، وأشربُ فأتَقْنَحُ. أمُّ أبي زرع ، فما أم أبي زرع ، عَكُومُها رَدَاحٌ ، وبيتُها فَسَاح. ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٌ شَطْبَةٍ ، وَيُسْبَعُهُ ذراع الجَفْرَةِ. بنت أبي زرع ، فما بنت أبي زرع ، طَوْعُ أبيها ، وطَوْعُ أمِّها ، وملءُ كِسَائِها ، وغيظُ جَارَتِها. جارية أبي زرع ، فما جارية أبي زرع ، لا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْشِئاً ولا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثاً ، ولا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً؛ قالت: خَرَجَ أبو زرع والأوطابُ تُمَخَضُ ، فلقِي امرأَةً معها وَلَدان لها كالفَهْدَيْنِ يلعبان من تحت خَصْرَها برُمَانَتَيْنِ ، فطلقنِي ونكحها ، فنكحَتْ بعده رجلاً سَرياً ، رَكِبَ شَريّاً ، وأخذَ خَطِياً ، وأراح عليَّ نَعْماً ثَرياً ، وأعطاني من كل رائحةٍ زوجاً ، وقال كلي أم زرع ، وميري أهلك ، قالت فلو جمعت كل شيء أعطانيه ما بلغ أصغر آتية أبي زرع. قالت عائشة قال رسول الله ﷺ: كُنْتُ لِكَ أَبِي زَرَعٍ لَأَمٍّ زَرَع. قال سعيد بن سلمة قال هشام: ولا تُعَشِّشُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً. قال أبو عبد الله: وقال بعضهم: فَأَتَقَمَّحُ بِالْمِيمِ وهذا أَصَحُّ.

٥١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فَسْتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرَ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصِرُ ، فَاقْدُرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَ تَسْمَعُ اللَّهْوَ».

[انظر الحديث: ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٩٥٠ ، ٩٨٨ ، ٢٩٠٦ ، ٣٥٢٩ ، ٣٩٣١].

٨٣ - باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها

٥١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصاً عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ حتى حَجَّ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِأَدَاوَةٍ ، فَتَبَرَّزْتُ مَجَاءً فَسَكَبَتْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْهَا فَتَوْضاً ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نُبَوَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ ، قَالَ: وَاعْجَباً لَكَ يَا بَنَ عَبَّاسٍ ، هُمَا عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ثُمَّ

استقبل عمر الحديث يسوقه قال: كنتُ أنا وجارٌ لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة ، وكنا نتناوبُ النزول على النبي ﷺ فيَنزِل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئتهُ بما حَدَّث من خبر ذلك اليوم من الوحي أو غيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ؛ وكنا معشر قريش نَغْلِبُ النساء ، فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار . فصخب عليّ امرأتي فراجعتني ، فأنكرتُ أن تراجعني قالت : ولم تُنكر أن أراجِعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه ، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل . فأفزعني ذلك فقلت لها: قد خاب من فعل ذلك منهن . ثم جَمعت عليّ ثيابي ، فنزلتُ فدخلت على حفصة فقلت لها: أي حفصة أتغاضب إحداكن النبي ﷺ اليوم حتى الليل؟ قالت: نعم فقلت: قد خبت وخسرت ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي؟ لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجره ، وسليني ما بدا لك ولا يغرثك أن كانت جارتك أوضاً منك وأحب إلى النبي ﷺ - يريد عائشة - قال عمر: وكنا قد تحدثنا أن غسان تُنعل الخيل لتغزونا ، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته ، فرجع إلينا عشاءً فضرب بابي ضرباً شديداً وقال: أثم هو؟ ففرغتُ فخرجت إليه ، فقال: قد حَدَّث اليوم أمرٌ عظيم ، قلت: ما هو؟ أجاء غسان؟ قال: لا ، بل أعظم من ذلك وأهول؟ طلق النبي ﷺ نساءه - وقال عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر فقال: اعتزل النبي ﷺ أزواجه - فقلت: خابت حفصة وخسرت . وقد كنت أظن هذا يؤشك أن يكون . فجمعت عليّ ثيابي ، فصليت صلاة الفجر مع النبي ﷺ ، فدخل النبي ﷺ مشربةً له فاعتزل فيها؛ ودخلتُ على حفصة فإذا هي تبكي ، فقلت: ما يُكيك ، ألم أكن حذرتك هذا ، أطلقكن النبي ﷺ؟ قالت: لا أدري ، هاهو ذا معتزل في المشربة فخرجتُ فجئتُ إلى المنبر فإذا حوله رهطٌ يبكي بعضهم فجلست معهم قليلاً ، ثم غلبنني ما أجِد فجئتُ المشربة التي فيها النبي ﷺ فقلت لغلام له أسود: استأذن لعمر ، فدخل الغلام فكلّم النبي ﷺ ثم رجع فقال: كلمت النبي ﷺ وذكرتك له فصمت ، فانصرفتُ حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر . ثم غلبنني ما أجِد فجئتُ للغلام: استأذن لعمر ، فدخل ثم رجع إليّ فقال: قد ذكرتك له فصمت ، فلما وليتُ منصراً - قال: إذا الغلام يدعوني - فقال: قد أدن لك النبي ﷺ . فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمالٍ حصير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئاً على وسادةٍ من آدم حشوها

ليف ، فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم: يا رسول الله أطلقت نساءك؟ فرفع إليّ بصره فقال: لا . فقلت الله أكبر . ثم قلت وأنا قائم أستأنس: يا رسول الله لو رأيته وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة إذا قوم تغلبهم نساؤهم ، فتبسم النبي ﷺ ثم قلت: يا رسول الله لو رأيته ودخلت على حفصة فقلت لها: لا يغرنك أن كانت جارتك أَوْضاً منك وأحبّ إلى النبي ﷺ ، يُريد عائشة . فتبسم النبي ﷺ تبسّمة أخرى فجلست حين رأيته تبسم ، فرفعت بصري في بيته فوالله ما رأيته في بيته شيئاً يردُّ البصر غير أهبة ثلاثة ، فقلت: يا رسول الله ادع الله فليوسّع على أمتك فإن فارسَ والرُّوم قد وسّع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله . فجلس النبي ﷺ وكان متكئاً فقال: أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب؟ إن أولئك قومٌ قد عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا ، فقلت: يا رسول الله استغفر لي . فاعتزل النبي ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعاً وعشرين ليلة ، وكان قال: ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله عز وجل ، فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها ، فقالت له عائشة: يا رسول الله إنك كنت قد أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً ، وإنما أصبحت من تسع وعشرين ليلة أعدّها عداً ، فقال: الشهر تسع وعشرون ليلة ، فكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلة ، قالت عائشة: ثم أنزل الله تعالى آية التخيّر فبدأ بي أول امرأةٍ من نسائه فاخترته ، ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل ما قالت عائشة .

[انظر الحديث: ٨٩ ، ٢٤٦٨ ، ٤٩١٣ ، ٤٩١٤ ، ٤٩١٥ .]

٨٤ - باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً

٥١٩٢ - حدثنا محمد بن مقاتل حدثنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لا تصوم المرأة ويعلها شاهد إلا بإذنه » . [انظر الحديث: ٢٠٦٦ .]

٨٥ - باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها

٥١٩٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فأبت أن تجيء ، لعنتها الملائكة حتى تُصبح » . [انظر الحديث: ٣٢٣٧ .]

٥١٩٤ - حدثنا محمد بن عَزْرَةَ حدثنا شعبة عن قتادة عن زُرارة عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: « إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع » .

[انظر الحديث: ٣٢٣٧ ، ٥١٩٣ .]

٨٦ - باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه

٥١٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجَهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ؛ وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ» .
ورواه أبو الزناد أيضاً عن موسى عن أبيه عن أبي هريرة في الصَّوم . [انظر الحديث : ٢٠٦٦ ، ٥١٩٢] .

٨٧ - باب

٥١٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مِنْ دَخَلِهَا النِّسَاءُ» . [الحديث ٥١٩٦ - طرفه في : ٦٥٤٧] .

٨٨ - باب كفران العشير وهو الزوج وهو الخلیط من المعاشرة

فيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ .

٥١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكْعَكَعْتَ ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُ مِنْهُ مَا بَقِيَ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِكَفَرِهِنَّ . قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» .

[انظر الحديث : ٢٩ ، ٤٣١ ، ٧٤٨ ، ١٠٥٢ ، ٣٢٠٢] .

٥١٩٨ - حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَاطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» .
تَابِعَهُ أَيُّوبُ وَسَلَمٌ بْنُ زُرَيْرٍ . [انظر الحديث : ٣٢٤١] .

٨٩ - باب لَزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ

قاله أبو جَحِيفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لَجْسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَزُوجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » . [انظر الحديث : ١١٣١ ، ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ ، ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ ، ١٩٨٠ ، ٣٤١٨ ، ٣٤١٩ ، ٣٤٢٠ ، ٥٠٥٢ ، ٥٠٥٣ ، ٥٠٥٤] .

٩٠ - باب المرأة راعية في بيت زوجها

٥٢٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ بْنُ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْأُمَيْرُ رَاعٍ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » . [انظر الحديث : ٨٩٣ ، ٢٤٠٩ ، ٢٥٥٤ ، ٢٥٥٨ ، ٢٧٥١ ، ٥١٨٨] .

٩١ - باب قول الله تعالى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾

٥٢٠١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « أَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، وَقَعْدٌ فِي مَشْرِبَةٍ لَهُ ، فَتَزَلُ لِتِسْعٍ وَعَشْرِينَ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا ، قَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعَشْرُونَ » .
[انظر الحديث : ٣٧٨ ، ٦٨٩ ، ٧٣٢ ، ٧٣٣ ، ٨٠٥ ، ١١١٤ ، ١٩١١ ، ٢٤٦٩] .

٩٢ - باب هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن

ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه : « غير أن لا تهجر إلا في البيت » والأول أصح .